مقوّمات الحزب في الإسلام

ياسين بن علي

بسم الله الرّحمن الرّحيم

مقوّمات الحزب في الإسلام

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

برزت بعد سقوط الخلافة الإسلامية سنة 1924م ظاهرة نشوء الأحزاب والحركات والجماعات. وقد اختلفت الآراء حول هذه الظاهرة، فساندها بعض الناس وأقرّها، وعارضها بعض آخر وردّها. وبما أنّ وجود الأحزاب والحركات والجماعات واقع لا يتأتى لنا نكرانه أو تجاهله، فقد ارتأينا البحث في هذه الظاهرة من خلال النظر في مفهوم الحزب ومشروعيته وأعماله وعناصر تكوينه وعوامل تشكيله وغير ذلك، وأدرجنا كل هذا ضمن عنوان مقوّمات الحزب في الإسلام .

ومما يجب التنبيه إليه في هذا المقام، أن بحثنا هذا لا يتعلّق بدراسة حركة معينة، ولا يراد منه محاكمة جماعة مخصوصة، إنما يتعلّق بالأركان والشروط الموضوعية التي يجب أن تتوفّر في حزب ما حتى يقال إنه حزب إسلامي، بمعنى أنه حزب تنطبق عليه مجموعة الأحكام الشرعية التي جاء بها الإسلام وجعلها ضوابط يراعيها الحزب في فكرته التي أسّس عليها ومنهجه الذي ينتهجه وغايته التي يسعى إليها .

1. مفهوم كلمة "حزب" في اللغة :

الحِزْبُ: الوِرْدُ وَزْناً ومَعْنًى، والوِرْدُ إمَّا أنَّه النَّوْبَةُ في ورُودِ المَاءِ وهو أصْلُ معناهُ كذا في المَطَالع والمشارق والنِّهَايَةِ أو هو وِرْدُ الرَّجُلِ منَ القُرْآنِ والصَّلاَةِ كذا في الأساس ولسان العرب وغيرِهما. وإطلاقُ الحِزْبِ على ما يَجْعَلُه الإنسانُ على نَفْسِه في وقتٍ مما ذُكِرَ مجازٌ على ما في المطالع والأساس... وقدْ حَزَّبْتُ القُرْآنَ: جَعَلْتُه أحْزَاباً، وفي حَدِيثِ أوْسِ بنِ حُذَيْفَة "سَألْتُ أصْحَابَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم كَيْفَ تُحَزِّبُونَ القُرْآنَ" وكُلُّ ذلكَ إطْلاَقٌ إسْلاَمِيٌّ كَمَا لاَ يَخْفَى. والحِزْبُ: الطَّائِفَةُ كما في الأساس وغيره. وفي لسان العرب: الحِزْبُ: الصِّنْفُ من الناس: "كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ" أيْ كُلُّ طَائِفَةٍ هَوَاهُمْ وَاحِدٌ. وفي الحديث: " اللَّهُمَّ اهْزِمِ الأحْزَابَ وزَلْزِلْهم"، الأحزابُ: الطوائف من الناس جَمْعُ حِزْبٍ بِالكَسْرِ ويمكن أن يكون تسميةُ الحِزْبِ من هذا المَعْنَى أي الطَّائِفَةِ التي وَظَّفَهَا على نَفْسِه يَقْرَؤُهَا فيكون مَجَازاً كما يُفْهَمُ من الأساس... والحِزْبُ: جَمَاعَةُ النَّاسِ والجَمْع أحْزابٌ، وبه صَدَّرَ ابنُ مَنْظُورٍ وأورده في الأسَاس وغيره من كتب اللغة... والأحْزَابُ جَمْعُه أي الحِزْبِ، وتُطْلَقُ عَلَى جَمْعٍ أيْ طَوَائِفَ كَانُوا تَألَّبوا وتَظَاهَرَوا على حَرْبِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم، وفي الصحاح على مُحَارَبَةِ الأنْبِيَاءِ عليهمُ السلام وهُوَ إطْلاَقٌ شَرْعِيٌّ. والحِزْبُ: النَّصِيبُ يُقَال: أعْطِنِي حِزْبِي من المالِ أيْ حَظِّي ونَصِيبِي كما في المصباح والصُّرَاح... والحِزْبُ: جُنْدُ الرَّجُلِ وجَمَاعَتُهُ المُسْتَعِدَّة لِلْقِتَالِ ونحوِه أوْرَدَهُ أهْلُ الغَرِيبِ وفَسَّرُوا به قوله تعالى: " أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ" أيْ جُنْدُه وعليه اقْتَصَرَ الجوهَرِيُّ. وحِزْبُ الرَّجُلِ: أصْحَابُه الذين على رَأيه والجَمْعُ كالجَمْعِ، والمَنَافقُونَ والكافِرُونَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ، وكُلُّ قَوْمٍ تَشاكَلَتْ قُلُوبُهُمْ وأعْمَالُهُمْ فَهُمْ أحْزَابٌ وإنْ لَمْ يَلْقَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً كَذَا في المُعْجَمِ...

وحَازَبُوا وتَحَزَّبُوا: صَارُوا أحْزَاباً، وحَزَّبهُمْ فَتَحَزَّبُوا أي صَارُوا طَوَائِفَ، وفُلاَنٌ يُحَازِبُ فُلاَناً أي يَنْصُرُه ويُعَاضِدُه كذا في الأساس. قُلت: وفي حديث الإفْكِ "وطَفِقَتْ حَمْنَةُ تَحَازَبُ لهَا" أيْ تَتَعَصَّبُ وتَسْعَى سَعْيَ جَمَاعَتِهَا الذين يَتَحَزَّبُونَ لَهَا والمَشْهُورُ بالرَّاءِ. وتَحَزَّبَ القَوْمُ: تَجَمَّعُوا وقَدْ حَزَّبْتهُمْ أي الأحْزَابَ تَحْزِيباً أيْ جَمَعْتهُمْ... وفي الحديثِ: "كَانَ إذَا حَزَبَهُ أمْرٌ صَلَّى" أيْ إذَا نَزَلَ به مُهِمّ وأصَابَه غَمّ، وفي حَدِيثِ الدُّعَاءِ "اللَّهُمَّ أنْتَ عُدَّتِي إنْ حُزِبْتُ" والاسْمُ الحُزَابَةُ بالضَّمِّ. والحَزْبُ أيْضاً بفَتْحٍ فسُكُونٍ كالمَصْدَرِ ويقال: أمْر حَازِب وحَزِيب: شَدِيد". انتهى. (1)

فكلمة "حزب" لغة تفيد إذن جملة من المعاني، وما يعنينا منها في هذا المقام ما يتعلّق ببحثنا وهو معنى الجماعة والتجمّع. وعليه، فالحزب لغة: الطائفة أو الصنف من الناس أو جماعة الناس أو جند الرجل وجماعته المستعدة للقتال ونحوه أو أصحاب الرجل الذين على رأيه .

(1)ينظر تاج العروس للزبيدي، ج1 ص 405-406

2. كلمة "حزب" في القرآن:

وردت كلمة "حزب" في القرآن الكريم في مواضع كثيرة منها :

قال الله تعالى: {وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ الْغَالِبُونَ (56)} (المائدة).

{حِزْبَ اللَّهِ} أي جند الله وأنصار دينه. (2)

وقال تعالى: {وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنْ الأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ} (هود)17.

(الأَحْزَابِ) أي جماعات الأمم الذين يجمعهم أمر يجتمعون عليه، فالمشركون حزب، واليهود حزب، والنصارى حزب. (3)

وقال تعالى: {ثُمَّ بَعَثْنَاهُمْ لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَى لِمَا لَبِثُوا أَمَداً (12)} (الكهف).

{أَيُّ الْحِزْبَيْنِ} أي أيّ الفريقين. (4)

وقال تعالى: {فَاخْتَلَفَ الأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ مَشْهَدِ يَوْمٍ عَظِيمٍ (37)} (مريم.)

(فَاخْتَلَفَ الأَحْزَابُ) أي فاختلفت الفرق من أهل الكتاب. (5)

وقال تعالى: {فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُراً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ (53)} (المؤمنون).

{كُلُّ حِزْبٍ} أي جماعة. (6)

وقال تعالى: {وَلا تَكُونُوا مِنْ الْمُشْرِكِينَ (31) مِنْ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ (32)} (الروم).

{كُلُّ حِزْبٍ} أي جماعة. (7)

وقال تعالى: { يَحْسَبُونَ الأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا وَإِنْ يَأْتِ الأَحْزَابُ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الأَعْرَابِ يَسْأَلُونَ عَنْ أَنْبَائِكُمْ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَاتَلُوا إِلاَّ قَلِيلاً (20) لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً (21)وَلَمَّا رَءا الْمُؤْمِنُونَ الأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلاَّ إِيمَاناً وَتَسْلِيماً (22)} (الأحزاب).

(الأحزاب) أي جماعات الكفار الذين حاصروا المدينة لحرب النبي صلى الله عليه وسلم. عن السدي رحمه الله في قوله {يحسبون الأحزاب لم يذهبوا} قال: "كانوا يتحدثون بمجيء أبي سفيان وأصحابه، وإنما سموا الأحزاب لأنهم حزبوا من قبائل الأعراب على النبي صلى الله عليه وسلم. {وإن يأت الأحزاب} قال أبو سفيان وأصحابه". (8)

وقال تعالى: {إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوّاً إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ (6)} (فاطر.(

{إنما يَدْعُو حِزْبَهُ} أي إنما يدعو أشياعه وأتباعه. (9)

وقال تعالى: {اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمْ الشَّيْطَانُ فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُوْلَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمْ الْخَاسِرُونَ (19) إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ فِي الأَذَلِّينَ (20) كَتَبَ اللَّهُ لأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ (21) لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ الإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ الْمُفْلِحُونَ (22)} (المجادلة.)

{حِزْبُ الشَّيْطَانِ} أي جنوده وأتباعه ورهطه. و{حِزْبُ اللَّهِ} أي جنده الذين يمتثلون أوامره ويقاتلون أعداءه وينصرون أولياءه. (10)

وكما هو بيّن فإنّ استعمال القرآن للكلمة لم يخرج عن معناها اللغوي، إلا أنه يمكن أن يقال إن لفظة "الأحزاب" على وجه الخصوص قد وردت في مواضع من القرآن بمعنى خاص، فهي من قبيل الإطلاق أو الاصطلاح الشرعي للدلالة على طوائف معينة حاربت الأنبياء عليهم السلام، قال تعالى: {كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَفِرْعَوْنُ ذُو الأَوْتَادِ (12) وَثَمُودُ وَقَوْمُ لُوطٍ وَأَصْحَابُ الأَيْكَةِ أُوْلَئِكَ الأَحْزَابُ (13)} (سورة ص)، وللدلالة على طوائف حاربت النبي صلى الله عليه وسلم في زمن معين ومكان معيّن، وهم القبائل الذين حزبهم أبو سفيان وقادهم في حصار المدينة (سنة 5هـ)، والثانية في عرف المسلمين أشهر.

(2) الوجيز للواحدي، ج1 ص325

(3)التحرير والتنوير للشيخ الطاهر بن عاشور، ج12 ص29

(4)تفسير الجلالين، ج1 ص381

(5)تفسير فتح القدير للشوكاني، ج3 ص476

(6)الوجيز للواحدي، ج1 ص748

(7)المصدر نفسه، ج1 ص842

(8) ينظر الدر المنثور للسيوطي، ج6 ص582

(9) فتح القدير للشوكاني، ج4 ص339

(10)المصدر نفسه، ج5 ص193

3. كلمة "حزب" في السنّة :

وردت كلمة "حزب" في السنّة في مواضع كثيرة منها :

عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل" (رواه مسلم).

والحزب هنا ورد الرجل من القرآن أو الصلاة، وقيل الجزء من القرآن يصلى به .

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: "لا إله إلا الله وحده، أعز جنده، ونصر عبده، وغلب الأحزاب وحده فلا شيء بعده" (رواه مسلم.)

"الأحزاب" بمعنى قبائل الكفار الذين حزبهم أبو سفيان وقادهم في حصار المدينة (سنة 5هـ) .

عن نعجة بن زيد الجذامي عن أبيه قال: وفد رفاعة بن زيد الجذامي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب له كتابا فيه: "بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد رسول الله لرفاعة بن زيد أني بعثته إلى قومه عامة ومن دخل فيهم يدعوهم إلى الله وإلى رسوله، فمن آمن ففي حزب الله وفي حزب رسوله صلى الله عليه وسلم، ومن أدبر فله أمان شهرين" (رواه الطبراني في الكبير).

ويغلب على ظني أن قوله: "في حزب الله وفي حزب رسوله" كناية عن الأمان أي في أمان الله وأمان رسوله. ويؤيد هذا الفهم إدراج القلقشندي هذا الحديث في باب الأمانات من المقالة التاسعة في عقود الصلح من كتابه "صبح الأعشى في صناعة الإنشا". (11)

4. كلمة "حزب" في الأثر :

عن عائشة رضي الله عنها: "أن نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كنّ حزبين: فحزب فيه عائشة وحفصة وسودة، والحزب الآخر أم سلمة وسائر نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم..." (رواه البخاري) وفي رواية: "أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم حزبان، حزب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة، وحزب فيه أم سلمة وسائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم" (رواه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني والطبراني في الكبير).

"كنّ حزبين" أي كن جماعتين أو فرقتين، وعلى رأس الأولى عائشة رضي الله عنها وعلى رأس الثانية أم سلمة رضي الله عنها .

وعن ذكوان مولى عائشة: "أنه استأذن لابن عباس على عائشة وهى تموت وعندها ابن أخيها عبد الله بن عبد الرحمن فقال: هذا ابن عباس يستأذن عليك وهو من خير بنيك. فقالت: دعني من ابن عباس ومن تزكيته. فقال لها عبد الله بن عبد الرحمن: إنه قارئ لكتاب الله فقيه في دين الله، فآذني له فليسلم عليك وليودعك. قالت: فأذن له إن شئت. قال: فأذن له فدخل ابن عباس ثم سلم وجلس وقال: أبشري يا أم المؤمنين، فوالله ما بينك وبين أن يذهب عنك كل أذى ونصب أو قال وصب وتلقى الأحبة محمدا وحزبه أو قال أصحابه إلا أن تفارق روحك جسدك..." (رواه أحمد في المسند).

وعن أنس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يقدم عليكم أقوام هم أرق منكم قلوبا. قال: فقدم الأشعريون منهم أبو موسى، فلما قدموا من المدينة جعلوا يرتجزون: غدا نلقى الأحبة محمدا وحزبه" (رواه النسائي في الكبرى، وأحمد في المسند، وابن حبان في الصحيح، وأبو يعلى في المسند، وابن أبي شيبة في المصنف).

وعن عمار بن ياسر قوله (يوم صفين): "اليوم ألقى الأحبة محمدا وحزبه" (رواه الحاكم في المستدرك، والطبراني في الأوسط، والبزار في المسند).

قول ابن عباس والأشعريين وعمار: "محمدا وحزبه"، بمعنى أصحابه وأنصاره، وهم الذين آمنوا حين كفر النّاس، وصدّقوه حين كذبه النّاس، وعزروه ونصروه بأموالهم وأنفسهم وقاتلوا معه .

(11) ينظر صبح الأعشى، ج13 ص320 -321

المعنى الاصطلاحي :

الحزب لغة، كما مرّ معنا، الطائفة أو الصنف من الناس أو جماعة الناس أو جند الرجل وجماعته أو أصحاب الرجل الذين على رأيه. وأمّا اصطلاحا، فالحزب:

1) حسب جوزيف شليزنجر: هو "التنظيم السياسي الذي يشارك بنشاط وفاعلية في التنافس من أجل المناصب الانتخابية". (1)

2) وحسب سارتوري: هو "أي جماعة سياسية تتقدم للانتخابات وتكون قادرة على أن تقدم من خلال تلك الانتخابات مرشحين للمناصب العامة". (2)

3) وحسب التصور الماركسي: هو "تعبير عن مصالح طبقة اجتماعية" أو "عن مجموعة من الناس تربطها مصالح اقتصادية في المحل الأول، وتحاول أن تصل إلى الحكم عن طريق الإصلاح أو الثورة". (3)

4) وحسب قاموس العلوم الاجتماعية: هو "عبارة عن جماعة منظمة تشترك في اتجاهات واحدة متصلة بالنشاط السياسي". (4)

5) وحسب الدكتور إسماعيل علي سعد: هو في تعريفه البسيط "اتفاق عدد من الأفراد على مجموعة من المبادئ والأهداف يبتغون من إنجازها تحقيق الصالح العام أو على الأقل تحقيق مصالح أعضاء الحزب وهم أساسا فئة من فئات المجتمع". (5)

6) وحسب قانون الأحزاب السياسية المصري: هو "كل جماعة منظمة مشتركة وتعمل بالوسائل السياسية الديمقراطية لتحقيق برامج محددة تتعلق بالشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية للدولة وذلك عن طريق المشاركة في مسؤوليات الحكم".

7) وحسب قانون الأحزاب السياسية المغربي: هو "تنظيم دائم يتمتع بالشخصية المعنوية ويؤسس بمقتضى اتفاق بين أشخاص طبيعيين، يتمتعون بحقوقهم المدنية والسياسية يتقاسمون نفس المبادئ، قصد المشاركة في تدبير الشؤون العمومية بطرق ديمقراطية ولغاية غير توزيع الأرباح".

8) وحسب قانون الأحزاب السياسية التونسي: هو "تنظيم سياسي بين مواطنين تونسيين تربطهم بصفة مستمرة ولغير هدف الكسب مبادئ وأراء وأهداف سياسية يجتمعون حولها وينشطون في نطاقها...".

(1) نقلا عن الأحزاب السياسية في العالم الثالث، لأسامة الغزالي حرب، ص17

(2) المصدر السابق

(3) المصدر السابق، ص18

(4) قاموس العلوم الاجتماعية، للدكتور أحمد زكي بدوي، ص306

(5) دراسات في المجتمع والسياسة، للدكتور إسماعيل علي سعد، ص202

مناقشة التعريف :

ذكرنا مجموعة من التعاريف لبيان واقع الحزب من منظور اصطلاحي حديث. والملاحظ في هذا التعاريف أنها تخضع لزاوية نظر المعرّف، ولفهمه الخاص، وواقعه الذي يقع عليه حسه. لذلك نجد القيود والضوابط المعرّفة للحزب مختلفة من تعريف إلى آخر:

فالتعريف الأول (والثاني أيضا) يحصر عمل الحزب في التنافس على المناصب عبر الانتخابات. وهذا التعريف يستثني الأحزاب التي لا تتنافس على المناصب ولا تشارك في العملية الانتخابية، مع أنها قد يصدق عليها وصف الحزب من جهة أخرى. ثم إن هذا التعريف يتعلق بالأحزاب المعترف بها قانونيا، ويستثني بقية الأحزاب غير المعترف بها وإن صدق عليها وصف الحزب.

والتعريف الثالث وهو التعريف الماركسي، ينطبق عليه وصف أنه ماركسي حتى النخاع، فهو مبني على الرؤية الماركسية للواقع.

والتعريف السادس (والسابع أيضا) لا يختلف كثيرا عن الأول والثاني، إذ يراد به الحزب المقنّن أي المعترف به من طرف الدولة، فيستثني الأحزاب غير المعترف بها وإن انطبق عليها وصف الحزب، ويستثني أيضا الأحزاب التي تتبنى المنهج الثوري؛ لأنه وضع قيدا في العمل هو المنهج الديمقراطي.

والتعريف الثامن يتعلق بالحزب في تونس خاصة، لذلك قيل في التعريف: "تنظيم سياسي بين مواطنين تونسيين"، فإذا كان التنظيم بين مواطنين غير تونسيين، فلا يكون حزبا وفق التعريف. ولا يخفى أن مراد المعرّف تقنين التنظيم السياسي في تونس خاصة، وليس تعريف الحزب تعريفا موضوعيا.

ولعلّ أقرب التعاريف إلى الموضوعية هو التعريف الرابع والخامس، إذ تعلّق بواقع الحزب مطلقا دون تخصيص بوطن أو منهجية أو تقنين. وهذا هو الراجح في تعريف الحزب، إذ هو تكتّل أو تجمّع يقوم على فكرة، كلّية أو جزئية، آمن أفراد بها، يراد إيجادها في المجتمع. وهذا الوصف لواقع الحزب ينطبق عامة على كل الأحزاب، سواء منها الرأسمالية الديمقراطية أو الشيوعية أو الإسلامية.

الفرق بين المعنى اللغوي والاصطلاحي :

على ضوء ما تقدم من بيان للمعنى اللغوي والاصطلاحي لكلمة "حزب"، نستطيع ضبط الفروق في جملة من النقاط:

من معاني كلمة "حزب" لغة الجماعة، وهذا يختلف عن المعنى الاصطلاحي الذي يقيّد الجماعة بالجماعة السياسية أي التي تمارس السياسة وتتلبّس بها نشاطا وغاية. وعلى هذا فإن الجماعة التي تقوم من أجل عمل خيري أو التي تقوم من أجل تحفيظ

القرآن أو التي تقوم من أجل الدفاع عن السنة أو التي تقوم من أجل بناء المساجد يصدق عليها وصف الحزب لغة من هذه الجهة، ولا يصدق عليه وصف الحزب اصطلاحا.

ومن معاني كلمة "حزب" لغة جند الرجل وأصحابه الذين هم على رأيه، وهذا يفيد أن تكتّل هذه الجماعة وتجمّعهم على رجل وليس على فكرة. وإذا كان تكتّل جماعة ما على رجل دون الفكرة، فإنه ينطبق عليه المعنى اللغوي للحزب، ولا ينطبق عليه المعنى الاصطلاحي الذي يشترط التكتّل على فكرة ما. ومن معاني كلمة "حزب" في اللغة جند الرجل وجماعته المستعدة للقتال، وهذا لا ينطبق على المفهوم الاصطلاحي؛ لأن الحزب اصطلاحا يفيد الجماعة السياسية لا العسكرية.

معنى حزب الله :

قوله تعالى: {...فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ الْغَالِبُونَ (56)} (المائدة)، وقوله: {...أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ الْمُفْلِحُونَ (22)} (المجادلة)، يفيد كما أسلفنا في الحلقة الأولى معنى جند الله الذين يمتثلون أوامره ويقاتلون أعداءه وينصرون أولياءه، فيدخل فيه عامة المسلمين ولا يختصّ بفئة دون أخرى أو بجماعة دون أخرى، ولا تعلّق له بالمعنى الاصطلاحي الذي يعتمده الناس اليوم.

وعندي أن الاصطلاح على تسمية جماعة ما باسم "حزب الله" فيه نظر لما يسبّبه من خلط ولبس. فلو سئل أحد من الناس مثلا: هل أنت من حزب الله؟ فسيكون جوابه: لا، لست من حزب الله. فجوابه من ناحية سياسية اصطلاحية صحيح؛ لأنه نفى انتماءه إلى جهة معينة معروفة بهذا الاسم. وأما من ناحية شرعية فجوابه غير صحيح؛ لأنه نفى انتماءه إلى جماعة المسلمين الذي عناهم ربنا سبحانه وتعالى في قوله: {...أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ الْمُفْلِحُونَ}.

والقصد أن استعمال هذا المصطلح يسبب اللبس، فكان من الأفضل تركه وعدم اعتماده للدلالة على جماعة معينة، بل قد يكون محرما لو أرادت الجماعة التلبيس وقصدته لغاية ما.

معنى حزب الرسول (صلى الله عليه وسلم) :

ورد عن بعض الصحابة أنهم قالوا: "حزب محمد (صلى الله عليه وسلم)"، كقول عمار بن ياسر رضي الله عنه: "اليوم ألقى الأحبة محمدا وحزبه" (6)، والمراد بحزب الرسول صلى الله عليه وسلم أصحابه الذين هم على رأيه، فينطبق عليهم وصف الحزب لغة، ولا ينطبق عليهم وصف الحزب اصطلاحا. فما كان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم يعنون المعنى الاصطلاحي الحديث للكلمة، وإنما كانوا يعنون المعنى اللغوي؛ لذلك وجب الاقتصار هنا على الفهم اللغوي لمعنى حزب الرسول صلى الله عليه وسلم دون المعنى الاصطلاحي.

(6) ينظر الحلقة الأولى

مشروعية العمل الحزبي

بعد أن تبيّن لنا مفهوم الحزب لغة واصطلاحا، نشرع الآن في بيان مشروعية قيام الأحزاب في الإسلام ومشروعية العمل الحزبي:

الدليل الأوّل:

قوله سبحانه وتعالى: {وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ}. فقد أوجب الله عز وجلّ في هذه الآية على المسلمين إيجاد جماعة على الأقلّ يكون عملها الدعوة إلى الخير أي إلى الإسلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وللأمة في اللغة معان كثيرة منها الجماعة، والأصل فيها كما أفادته معاجم اللغة هو القصد، من قولهم: أمّه يؤمّه أمّا إذا قصده. فالجماعة سميت أمة لاجتماعها على مقصد واحد. والمقصد الذي يجمع في هذه الآية هو الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأنّه العمل الذي حدّد للجماعة الواجب إيجادها.

قال الشيخ محمد عبده: "ولا يفهم معنى هذا حق الفهم إلا بفهم معنى لفظ الأمة وليس معناه الجماعة كما قيل وإلا لما اختير هذا اللفظ، والصواب أن الأمة أخص من الجماعة. فهي الجماعة المؤلفة من أفراد لهم رابطة تضمهم، ووحدة يكونون بها كالأعضاء في بنية الشخص، والمراد بكون المؤمنين كافة مخاطبين بتكوين هذه الأمة لهذا العمل هو أن يكون لكل فرد منهم إرادة وعمل في إيجادها وإسعادها ومراقبة سيرها بحسب الاستطاعة حتى إذا رأوا منها خطأ أو انحرافاً أرجعوها إلى الصواب". (1)

وقال الراغب الأصفهاني: "{وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ} أي جماعة يتخيرون العلم والعمل الصالح يكونون أسوة لغيرهم".(2)

وقال الشيخ الطاهر: "والآية أوجبت أن تقوم طائفة من المسلمين بالأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر...".(3)

وأخرج ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان في قوله سبحانه وتعالى: {ولتكن منكم أمة} يقول: ليكن منكم قوم. يعني واحدا، أو اثنين، أو ثلاثة نفر فما فوق، ذلك أمة يقول: إماما يقتدى به. يدعون إلى الخير قال: إلى الخير، قال: إلى الإسلام، ويأمرون بالمعروف بطاعة ربهم، وينهون عن المنكر عن معصية ربهم.

وقال ابن كثير: "والمقصود من هذه الآية أن تكون فرقة من هذه الأمة متصدية لهذا الشأن، وإن كان ذلك واجبا على كل فرد من الأمة بحسبه...".(4)

وقال ابن الجوزي: "ويجوز أن يكون أمر منهم فرقة لأن الدعاة ينبغي أن يكونوا علماء بما يدعون إليه...".(5)

وقال الثعالبي: "وقوله تعالى {ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير} أمر الله سبحانه الأمة بأن يكون منها علماء يفعلون هذه الأفعال على وجوهها ويحفظون قوانينها ويكون سائر الأمة متبعين لأولئك إذ هذه الأفعال لا تكون إلا بعلم واسع وقد علم الله سبحانه أن الكل لا يكونون علما ء فمن هنا للتبعيض وهو تأويل الطبري وغيره...".(6)

والحاصل فإن هذه الآية أوجبت وجود جماعة من المسلمين، وجعلت لها من أعمالها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وأمّا الدليل على كون الأمر بوجود جماعة آمرة بالمعروف ناهية عن المنكر في الآية للوجوب وليس للندب، فهو صيغة المضارع المقترن بلام الأمر، "لتكن". هذا عند من يقول بأنّ الأمر للوجوب، أما عند من يقول بأنّ الأمر لمطلق الطلب، والقرينة هي التي تعيين الوجوب، فإنّ الأمر في الآية يفيد الوجوب بقرينتين هما:

أولا: إنّ حكم وجود الجماعة مقترن بحكم العمل الذي من أجله وجدت، فإذا كان العمل المطلوب منها حين قيامها مندوبا كان وجودها مندوبا، وإن كان العمل واجبا كعمل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كان وجودها وقيامها من أجل القيام به واجبا.

ثانيا: اقتران الأمر في الآية بالفلاح المقصور على الجماعة القائمة بالعمل دون سواها، وهو المفهوم من قوله تعالى: {وَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ}. قال الشيخ الطاهر: "ومفاد هذه الجملة قصر صفة الفلاح عليهم، فهو إما قصر إضافي بالنسبة لمن لم يقم بذلك مع المقدرة عليه، وإما قصر أريد به المبالغة لعدم الاعتداد في هذا المقام بفلاح غيرهم، وهو معنى قصد الدلالة على معنى الكمال".(7)

(1) تفسير المنار، ج4 ص36

(2) في المفردات ص19

(3) التحرير والتنوير ص41 ج4 م 3

(4) تفسير ابن كثير، ج1 ص515

(5) زاد المسير، ج1 ص434

(6) تفسير الثعالبي، ج1 ص297

(7) التحرير والتنوير ص42 ج4 م3

الدليل الثاني:

قال الله تعالى: {لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً (21)} (الأحزاب).

ومن المعلوم من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم أنّه بعد أن أوحى الله تعالى إليه بدأ بتبليغ ما يوحى إليه إلى أقرب الناس إليه كزوجته خديجة وصاحبه أبي بكر وابن عمه علي بن أبي طالب وغيرهم، وكان صلى الله عليه وسلم يكتّل كل من آمن حوله على أساس هذا الدين سرا، فاتخذ دار الأرقم بن أبي الأرقم مكانا يجتمع فيه بمن آمن فيعلمهم القرآن ويبلغهم ما أنزل إليه. ثم لما نزل قوله تعالى {فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنْ الْمُشْرِكِينَ (94)} (الحجر) خرج النبي صلى الله عليه وسلم في أصحابه في صفين اثنين، كان على رأس الأول حمزة وعلى رأس الثاني عمر، وذهب بهم إلى الكعبة.

والقصد من هذا أنه يؤخذ من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم جواز التكتّل والعمل الجماعي؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم كتّل أصحابه وعمل معهم جماعة لإظهار الدين.

الدليل الثالث:

أخرج البخاري في صحيحه: "ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة [بعد قصة الحديبية] فجاءه أبو بصير، رجل من قريش وهو مسلم، فأرسلوا في طلبه رجلين، فقالوا: العهد الذي جعلت لنا، فدفعه إلى الرجلين، فخرجا به حتى إذا بلغا ذا الحليفة، فنزلوا يأكلون من تمر لهم، فقال أبو بصير لأحد الرجلين: والله إني لأرى سيفك هذا يا فلان جيدا، فاستله الآخر، فقال: أجل، والله إنه لجيد، لقد جربت به، ثم جربت، فقال أبو بصير: أرني أنظر إليه، فأمكنه منه، فضربه حتى برد، وفر الآخر حتى أتى المدينة، فدخل المسجد يعدو، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآه: (لقد رأى هذا ذعرا). فلما انتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: قتل والله صاحبي وإني لمقتول، فجاء أبو بصير: فقال: يا نبي الله، قد والله أوفى الله ذمتك، قد رددتني إليهم، ثم نجاني الله منهم، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (ويل أمه، مسعر حرب، لو كان له أحد). فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم، فخرج حتى أتى سيف البحر، قال: وينفلت منهم أبو جندل بن سهيل، فلحق بأبي بصير، فجعل لا يخرج من قريش رجل قد أسلم إلا لحق بأبي بصير، حتى اجتمعت منهم عصابة، فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش إلى الشام إلا اعترضوا لها، فقتلوهم وأخذوا أموالهم...".

وهذه القصة تدل على جواز إقامة جماعة ما لعمل ما، إذ إن أبا بصير ومن معه شكلوا عصابة أي جماعة بغرض اعتراض كل قافلة ترسلها قريش إلى الشام. وفي قوله صلى الله عليه وسلم: "ويل أمه، مسعر حرب، لو كان له أحد"، ما يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم أقرّ تشكل الجماعة بتمني وجود من يلتحق بأبي بصير فينصره ويعاضده في عمله.

الدليل الرابع:

أخرج البخاري في صحيحه عن عمير بن هانئ أنه سمع معاوية يقول: "سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتيهم أمر الله وهم على ذلك". قال عمير فقال مالك بن يخامر قال معاذ وهم بالشام فقال معاوية هذا مالك يزعم أنه سمع معاذا يقول وهم بالشام". وعند مسلم في صحيحه: "لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله، لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم، حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس".

وفي هذا الحديث دلالة على جواز قيام جماعة تقوم بأمر الله، وتدافع عن الدين وتذبّ عنه. فإخبار النبي صلى الله عليه وسلم بوجود هذه الجماعة ومدحها مما يدلّ على طلب قيامها وفق المواصفات التي ذكرت في أحاديث الطائفة الظاهرة.

هذه إذن بعض الأدلة الدالة على جواز قيام جماعات وتكتلات وأحزاب، وسنزيد بإذن الله تعالى الأمر توضيحا حين الردّ على شبهات من قال بعدم الجواز.

ردّ الشبهات :

ذهب بعض الناس إلى تحريم إنشاء الأحزاب وتحريم الانتماء إليها والعمل معها، وقد اعتمد المحرمون على بعض الأدلة، أهمها: أن الحزبية تفرق، وبدعة. وفيما يلي بيان هذه الشبهات مع الردّ عليها:

1. شبهة التفرق

قال الله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ (159)} (الأنعام).

وأخرج ابن ماجه عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة. وإن أمتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة. كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة".

وأخرج أبو داود عن أبي عامر الهوزني، عن معاوية بن أبي سفيان أنه قام فينا فقال: ألا إن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قام فينا فقال: "ألا إنَّ من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملةً، وإنَّ هذه الملة ستفترق على ثلاثٍ وسبعين: ثنتان وسبعون في النار، وواحدةٌ في الجنة، وهي الجماعة". زاد ابن يحيى وعمرو في حديثهما "وإنه سيخرج من أمتي أقوامٌ تجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب لصاحبه". وقال عمرو: "الكلب بصاحبه، لا يبقى منه عرقٌ ولا مفصلٌ إلا دخله".

قال القرطبي: "قوله تعالى: {إن الذين فرقوا دينهم} قرأه حمزة والكسائي {فارقوا} –بالألف- وهي قراءة علي بن أبي طالب كرم الله وجهه من المفارقة والفراق على معنى أنهم تركوا دينهم وخرجوا عنه، وكان علي يقول: والله ما فرقوه ولكن فارقوه. وقرأ الباقون بالتشديد إلا النخعي فإنه قرأ فرقوا مخففا أي آمنوا ببعض وكفروا ببعض، والمراد اليهود والنصارى في قول مجاهد وقتادة والسدي والضحاك وقد وصفوا بالتفرق قال الله تعالى: {وما تفرق الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءتهم البينة} [البينة:4]

وقال: {ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله} [النساء: 150] وقيل: عنى المشركين عبد بعضهم الصنم وبعضهم الملائكة. وقيل: الآية عامة في جميع الكفار وكل من ابتدع وجاء بما لم يأمر الله عز وجل به فقد فرق دينه، وروى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الآية: {إن الذين فرقوا دينهم}: (هم أهل البدع والشبهات وأهل الضلالة من هذه الأمة). وروى بقية بن الوليد حدثنا شعبة بن الحجاج حدثنا مجالد عن الشعبي عن شريح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعائشة: (إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا إنما هم أصحاب البدع وأصحاب الأهواء وأصحاب الضلالة من هذه الأمة يا عائشة إن لكل صاحب ذنب توبة غير أصحاب البدع وأصحاب الأهواء ليس لهم توبة وأنا بريء منهم وهم منا برآء). وروى ليث بن أبي سليم عن طاوس عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ: {إن الذين فارقوا دينهم} ومعنى {شيعا} فرقا وأحزابا، وكل قوم أمرهم واحد يتبع بعضهم رأي بعض فهم شيع...".(1)

وقال الشوكاني: "قرأ حمزة والكسائي {فارقوا دينهم} وهي قراءة علي بن أبي طالب: أي تركوا دينهم وخرجوا عنه. وقرأ الباقون {فرقوا} بالتشديد إلا النخعي فإنه قرأ بالتخفيف والمعنى: أنهم جعلوا دينهم متفرقا فأخذوا ببعضه وتركوا بعضه قيل: المراد بهم اليهود والنصارى. وقد ورد في معنى هذا في اليهود قوله تعالى: {وما تفرق الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءتهم البينة} وقيل: المراد بهم المشركون عبد بعضهم الصنم وبعضهم الملائكة وقيل: الآية عامة في جميع الكفار وكل من ابتدع وجاء بما لم يأمر به الله وهذا هو الصواب لأن اللفظ يفيد العموم فيدخل فيه طوائف أهل الكتاب وطوائف المشركين وغيرهم ممن ابتدع من أهل الإسلام. ومعنى شيعا فرقا وأحزابا فتصدق على كل قوم كان أمرهم في الدين واحدا مجتمعا ثم اتبع كل جماعة منهم رأي كبير من كبرائهم يخالف الصواب ويباين الحق. {لست منهم في شيء} أي لست من تفرقهم أو من السؤال عن سبب تفرقهم والبحث عن موجب تحزبهم في شيء من الأشياء فلا يلزمك من ذلك شيء ولا تخاطب به إنما عليك البلاغ...".(2)

فهذه الأدلة وما في معناها تتعلق بالاختلاف والتفرق في أصول الدين والعقائد، ولا علاقة لها بالاختلاف في الأحكام الشرعية الفروعية الذي قامت عليه الأحزاب الإسلامية. ذلك أن كل جماعة تعمل للتغيير وتسعى لتطبيق شرع الله في الأرض، إنما تخالف غيرها أو يخالفها غيرها في جملة من الأحكام الشرعية الفروعية، وليس في العقيدة والأصول الثابتة. فالحزب، يعبّر عن جماعة مسلمة ولا يعبر عن جماعة المسلمين التي تعني الأمة الإسلامية بأكملها، كما أنه لا يخالف في عقيدته عقيدة الأمة الإسلامية.

فإن خالف الحزب عقيدة الأمة الثابتة، أو قام على أصول لا تمت للإسلام بصلة أو تخالف أصول الإسلام، فيصدق عليه وصف فراق الدين؛ لأنّ خلافه في الأصول وليس في الفروع. قال الشيخ الطاهر بن عاشور: "وتفريق دين الإسلام هو تفريق أصوله بعد اجتماعها كما فعل بعض العرب من منعهم الزكاة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر رضي الله عنه: لأقاتلنّ من فرق بين الصلاة والزكاة.

وأما تفريق الآراء في التعليلات والتبيينات فلا بأس به، وهو من النظر في الدين: مثل الاختلاف في أدلة الصفات، وفي تحقيق معانيها مع الاتفاق على إثباتها. وكذلك تفريع الفروع: كتفريق فروع الفقه بالخلاف بين الفقهاء مع الاتفاق على صفة العمل وعلى ما به صحة الأعمال وفسادها. كالاختلاف في حقيقة الفرض والواجب.

والحاصل أن كل تفريق لا يكفر به بعض الفرق بعضا ولا يفضي إلى تقاتل وفتن، فهو تفريق نظر واستدلال وتطلب للحق بقدر الطاقة؛ وكل تفريق يفضي بأصحابه إلى تكفير بعضهم بعضا ومقاتلة بعضهم بعضا في أمر الدين، فهو مما حذر الله منه، وأما ما كان بين المسلمين نزاعا على الملك والدنيا فليس تفريقا في الدين ولكنه من الأحوال التي لا تسلم منها الجماعات. وقرأه الجمهور: (فرّقوا) بتشديد الراء وقرأه حمزة والكسائي: (فارقوا) -بألف بعد الفاء- أي تركوا دينهم أي تركوا ما كان دينا لهم، أي لجميع العرب، وهو الحنيفية فنبذوها وجعلوها عدة نحل. ومآل القراءتين واحد".(3)

2. شبهة البدعة :

عن العرباض بن سارية قال: صلّى بنا رسول اللّه صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم أقبل علينا، فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون وَوَجِلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول اللّه، كأنّ هذه موعظة مودّعٍ، فماذا تعهد إلينا؟ فقال: " أوصيكم بتقوى اللّه والسمع والطاعة، وإن عبداً حبشيّاً فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديِّين الراشدين تمسكوا بها وعضُّوا عليها بالنَّواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإنَّ كلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلُّ بدعةٍ ضلالةٌ" (رواه أبو داود).

البدعة لغة -كما جاء في لسان العرب للعلامة ابن منظور- من "بدَع الشيءَ يَبْدَعُه بَدْعاً وابْتَدَعَه: أنشأه وبدأه. وبدَع الرَّكِيّة: اسْتَنْبَطها وأحدَثها. ورَكِيٌّ بَدِيعٌ: حَدِيثةُ الحَفْر. والبَدِيعُ والبِدْعُ: الشيء الذي يكون أوّلاً. وفي التنزيل: قُل ما كنتُ بِدْعاً من الرُّسُل؛ أي ما كنت أوّلَ من أُرْسِلَ، قد أُرسل قبلي رُسُلٌ كثير...". وفي القاموس المحيط للفيروزآبادي: "والبِدْعُ، بالكسر: الأمْرُ الذي يكونُ أوَّلاً، والغُمْرُ من الرِّجال، والبَدَنُ المُمْتَلِئُ، والغايَةُ في كُلِّ شيءٍ، وذلك إذا كانَ عالِماً أو شُجاعاً أو شَرِيفاً، ج: أبدَاعٌ وبُدُعٌ كعُنُقٍ، وهي بِدْعَةٌ.. والبِدْعَةُ بالكسر: الحَدَثُ في الدين بعدَ الإكْمَال، أو ما اسْتُحْدِثَ بعد النبيِّ، صلى الله عليه وسلم، من الأهْواءِ والأعْمال...وبَدَّعَهُ تَبْدِيعاً: نَسَبَهُ إلى البِدْعَةِ. واسْتَبْدَعَه: عَدَّه بَدِيعاً. وتَبَدَّعَ: تَحَوَّلَ مُبْتَدِعاً".

(1) تفسير القرطبي، ج7 ص134

(2) فتح القدير، ج2 ص183

(3) التحرير والتنوير، ج8 ص193-194

وأما اصطلاحا فقد قال الشاطبي في تعريفها: هي "(طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه) وهذا على رأي من لا يدخل العادات في معنى البدعة، وإنما يخصها بالعبادات، وأما على رأي من أدخل العادي في معنى البدعة فيقول: (البدعة طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية) ولا بد من بيان ألفاظ هذا الحد. فالطريقة والطريق والسبيل والسنن هي بمعنى واحد وهو ما رسم للسلوك عليه وإنما قيدت بالدين لأنها فيه تخترع وإليه يضيفها صاحبها وأيضا فلو كانت طريقة مخترعة في الدنيا على الخصوص لم تسم بدعة كإحداث الصنائع والبلدان التي لا عهد بها فيما تقدم. ولما كانت الطرائق في الدين تنقسم ـ فمنها ما له أصل في الشريعة، ومنها ما ليس له أصل فيها ـ خص منها ما هو المقصود بالحد وهو القسم المخترع، أي طريقة ابتدعت على غير مثال تقدمها من الشارع، إذ البدعة إنما خاصتها أنها خارجة عما رسمه الشارع، وبهذا القيد انفصلت عن كل ما ظهر لبادي الرأي أنه مخترع مما هو متعلق بالدين، كعلم النحو والتصريف ومفردات اللغة وأصول الفقه وأصول الدين وسائر العلوم الخادمة للشريعة، فإنها وإن لم توجد في الزمان الأول فأصولها موجودة في الشرع...".(4)

وعليه، فالبدعة هي كل فعل لم يأت الشرع به، أي هي كل فعل يخالف الشرع، وهي التي تدخل تحت قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدّ" وفي رواية "مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدّ"، فكل ما لم يدلّ عليه الشرع، وكل ما يخالف الشرع، فهو بدعة. إلا أن هناك من الأفعال ما جاء الشرع بدليل عام لها، فلا يسمى ما يدخل تحتها بدعة وإن لم يعرفه الأوائل، مثل تعلم الكيمياء فانه يدخل تحت أدلة العلم، ومثل إنارة المسجد بالكهرباء فلا تسمى بدعة؛ لأنها وإن لم يأت بها الشرع، ولم تكن في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم، فإنها تدخل تحت الأدلة العامة. وعليه، فليس كل فعل لم يأت به الشرع بدعة، ولا كل فعل لم يأت في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم بدعة، بل البدعة هي الفعل الذي يخالف ما جاء به الشرع أي الفعل الذي لا أصل له من الشرع يدل عليه. وقيام الأحزاب في الإسلام له أصل يدلّ عليه من فعل النبي صلى الله عليه وسلم في مكة، ومستنبط من أدلة شرعية، ويدخل تحت عموم الأدلة المجيزة للعمل الجماعي، لذلك فلا يقال إنه بدعة؛ لأنه لا يخالف الشرع بل دلّ عليه الشرع.

(4) الاعتصام، ج1 ص37

(الأساس، الغاية، المنهج)

1. الأساس الذي يقوم عليه الحزب :

إنّ أيّ حزب من الأحزاب لا بدّ أن يقوم على فكرة ما تمثّل الأساس الذي يبني عليه تصوارته وغايته ومنهجه. ويشترط في هذه الفكرة التي تكتّل حولها جماعة من الناس وقام عليها الحزب وتلبس بالدعوة إليها، بغض النظر عن كونها كلّية أو جزئية، أن تكون فكرة إسلامية يقرّها الإسلام وتشهد لها الأدلة الشرعية المعتبرة. أما إذا كانت هذه الفكرة غير إسلامية، وكانت معارضة للنصوص الشرعية ومخالفة لأحكام الإسلام، فإنها لا تعتبر في قيام الحزب عليها، ولا يعتبر الحزب إن قام عليها إسلاميا.

فالحزب الذي يقوم على فكرة العلمانية، ويدعو إلى فصل الدين عن الدولة أو إلى التقليص من دور الدين في المجتمع، يعتبر حزبا علمانيا. والحزب الذي يقوم على فكرة لا إله والكون مادة، ويدعو إلى الشيوعية والاشتراكية الماركسية، يعتبر حزبا شيوعيا. والحزب الذي يقوم على فكرة السيادة للشعب، ويدعو إلى إطلاق الحريات العامة، وإلى التعددية الحزبية وفق فهم الغرب لها، ولا يرى غضاضة في وصول الشيوعية إلى الحكم، يعتبر حزبا ديمقراطيا. والحزب الذي يقوم على فكرة السيادة لقومه، ويدعو إلى الانفصال عن بقية القوميات، يعتبر حزبا قوميا.

فالعبرة إذن في وصف الحزب بالإسلامي أو غير الإسلامي هو الأساس التي يقوم عليه والفكرة التي يدعو إليها.

والأصل في هذا قوله تعالى: {وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ}(آل عمران104). فقد حددت هذه الآية وصف الحزب بالأعمال التي يقوم بها، وهي الدعوة إلى الخير أي الإسلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ومن قام على أساس غير الإسلام، فإنه لا يدعو إلى الإسلام، ولا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر، بل يدعو إلى غير الإسلام، ويأمر بالمنكر وينهى عن المعروف.

وعن عائشة رضي الله عنها أنّ الرسول صلى الله عليه وسلم قال: "من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد" (رواه مسلم). قال النووي (في شرحه على مسلم): "قال أهل العربية: الرد هنا بمعنى المردود، ومعناه فهو باطل غير معتد به. وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام، وهو من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم فإنه صريح في رد كل البدع والمخترعات... وهذا الحديث مما ينبغي حفظه واستعماله في إبطال المنكرات وإشاعة الاستدلال به".

2. تحديد الغاية والثبات عليها :

إنّ أيّ عمل من الأعمال لا بدّ أن يرتبط بغاية ما، وإلا كان عملا عشوائيا اعتباطيا. وتحديد الحزب للغاية التي يسعى إلى تحقيقها من أهمّ ما يجب أن يقوم به قبل التلبّس بالأعمال. والأصل في هذه الغاية أن تكون مرتبطة بالفكرة التي قام عليها الحزب؛ لأنّ الحزب من حيث هو جماعة آمنت بفكرة معينة يراد إيجادها في معترك الحياة. لذلك فالغاية لا تنفصل عن الفكرة التي أسست عليها الجماعة. فإن وجد خلل في غاية الحزب، فهذا يدلّ على خلل في الأساس الذي قام عليه، وأما إن كانت غاية الحزب واضحة، فهذا يدلّ على وضوح الأساس الذي قام عليه. وما نراه اليوم من تراجع للأحزاب والجماعات والحركات في غاياتها، نتيجته في حقيقة الأمر عدم وضوح الأساس عندهم.

وقد كانت غاية الرسول صلى الله عليه وسلم واضحة له، ولمن معه، ولأعدائه أيضا، سواء قبل قيام الدولة أو بعدها. روى ابن هشام في السيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: "يا عم، والله لو وضعوا الشمس في يميني والقمر في يساري على أن أترك هذا الأمر حتى يظهره الله أو أهلك فيه ما تركته". وأخرج أحمد في المسند عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا: "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية يريد زيارة البيت لا يريد قتالا... وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان بعسفان لقيه بشر بن سفيان الكعبي فقال: يا رسول الله، هذه قريش قد سمعت بمسيرك فخرجت معها العوذ المطافيل قد لبسوا جلود النمور يعاهدون الله أن لا تدخلها عليهم عنوة أبدا، وهذا خالد بن الوليد في خيلهم قد قدموا إلى كراع الغميم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا ويح قريش، لقد أكلتهم الحرب، ماذا عليهم لو خلوا بيني وبين سائر الناس، فإن أصابوني كان الذي أرادوا وإن أظهرني الله عليهم دخلوا في الإسلام وهم وافرون وإن لم يفعلوا قاتلوا وبهم قوة، فماذا تظن قريش، والله إني لا أزال أجاهدهم على الذي بعثني الله له حتى يظهره الله أو تنفرد هذه السالفة".

فانظر في قول النبي صلى الله عليه وسلم لعمّه في مكة قبل قيام الدولة الإسلامية، وانظر في قوله بعد قيام الدولة الإسلامية، تجد وضوحا في الغاية وثباتا عليها رغم المغريات والضغوطات. ثم قارن هذا الهدي النبوي بواقع الحال اليوم، ستجد العجب العجاب؛ ستجد جلّ الحركات تصبح في غاية وتمسي في غاية أخرى.

قال الله تعالى: {قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (108)} (يوسف). فمن كان متبعا للدليل الشرعي، محكما للكتاب والسنّة، كان على بصيرة وحجة ويقين، وأما من كان محكما للمصلحة وإن تعارضت مع النص الصحيح الصريح، وكان متبعا للهوى، كان على غير بصيرة وعلى غير حجة من الله.

3. تحديد المنهج والثبات عليه :

جاء في تاج العروس: "النَّهْج، بفتح فسكون: الطَّريقُ الواضِحُ، البَيِّنُ ... وطُرُقٌ نَهْجَةٌ: وَاضحة المَنْهَج (بالفتح) والمِنْهاج (بالكسر). وفي التنزيل: {لِكُلٍّ جَعَلْنا مِنْكُمْ شِرْعَةً ومِنْهَاجاً}، المِنْهاجُ: الطَّريقُ الواضح... وأنْهَجَ: الأمْرُ والطَّريقُ وَضَحَ. وأنْهَجَ: أوْضَحَ...".

فالمنهج هو الطريق الواضح البيّن الذي يسلكه الحزب للوصول إلى تحقيق غايته. وتحديد المنهج يعني تحديد مصدر استمداده. ومصدر استمداده بالنسبة للحزب الإسلامي هو الشرع. وعليه، فإن المنهج هو مجموعة من الأعمال موصلة إلى الهدف مستنبطة من الدليل الشرعي.

وهذا واضح؛ لأنّ الأعمال عند المسلم يتقيّد فيها بالحكم الشرعي، فما أوجبه الشرع كان واجبا، وما حرّمه كان حراما. قال تعالى: {فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً (65)} (النساء)، وقال: {فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ (92) عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ (93)} (الحجر)، وقال: {أَيَحْسَبُ الإِنسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى} (القيامة36). قال الشيخ الطاهر في التحرير والتنوير (ج29 ص366): "أي لا يحسب أنه يترك غير مرعيّ بالتكليف كما تترك الإبل، وذلك يقتضي المجازاة. وعن الشافعي: لم يختلف أهل العلم بالقرآن فيما علمت أن السدى الذي لا يؤمر ولا ينهى".

فالمنهج إذن يتقيد فيه بالحكم الشرعي، ولا يتصور من حزب إسلامي أن يعتمد منهجا غير مبني على أحكام شرعية مستنبطة باجتهاد صحيح من أدلة شرعية معتبرة. ولا يقال إن المنهج لم يحدده الإسلام، فترك للإنسان أن يحدد الأعمال التي يراها موصلة للهدف دون تدخل من الشرع. لا يقال هذا لأمرين: أولهما، أن هذا القول يعارض أدلة التقيد بالحكم الشرعي في كل كبيرة وصغيرة، ويعارض أيضا أدلة كمال الشريعة واستيعابها لكل مشكلة. قال تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا} (المائدة3). ثانيهما، أن القول بعدم تحديد الشرع للمنهج يبطل قوله تعالى: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً} (النساء59). فإذا كان المنهج لا يخضع للحكم الشرعي، فكيف يعلم الصحيح منه والفاسد عند التنازع؟ لا يعلم ذلك إلا بالردّ إلى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم أي بالردّ إلى الأدلة الشرعية.

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم على طريقة واضحة بينة، لم يتراجع عنها ولم يبدلها رغم ما لاقاه من معاناة مع أصحابه. فحينما كان في مكة، كانت طريقته عدم استعمال العنف، فثبت عليها ولم يحد عنها قيد أنملة. عن ابن عباس: أن عبد الرحمن بن عوف وأصحابا له أتوا النبي صلى الله عليه وسلم بمكة فقالوا: يا رسول الله إنا كنا في عز ونحن مشركون، فلما آمنا صرنا أذلة. فقال: "إني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا". (رواه النسائي، والحاكم، والبيهقي في الكبرى). وحينما استعجل الأنصار الذين بايعوا في العقبة الإذن بالحرب فقالوا له: "والذي بعثك بالحق لئن شئت لنميلنّ على أهل منى غدا بأسيافنا"، قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لم أومر بذلك". (رواه أحمد في المسند). فالمنهج إذا حدّد وجب الثبات عليه مهما كلف الأمر.

(الإمارة، العنصر البشري، الرابطة)

1. الإمارة :

لا بدّ للجماعة من أمور معينة حتى تستطيع مباشرة عملها الذي أنيط بها بوصفها جماعة، ومن هذه الأمور وجود أمير لها يقود العمل وتجب طاعته. أخرج أحمد في المسند عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "... ولا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة إلا أمروا عليهم أحدهم"، وأخرج أبو داود في سننه عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم". قال الشوكاني (في نيل الأوطار): "وفيها دليل على أنه يشرع لكل عدد بلغ ثلاثة فصاعدا أن يؤمروا عليهم أحدهم لأن في ذلك السلامة من الخلاف الذي يؤدي إلى التلاف فمع عدد التأمير يستبد كل واحد برأيه ويفعل ما يطابق هواه فيهلكون ومع التأمير يقل الاختلاف وتجتمع الكلمة وإذا شرع هذا لثلاثة يكونون في فلاة من الأرض أو يسافرون فشرعيته لعدد أكثر يسكنون القرى والأمصار ويحتاجون لدفع التظالم وفصل التخاصم أولى وأحرى وفي ذلك دليل لقول من قال أنه يجب على المسلمين نصب الأئمة والولاة والحكام".

وأما الطاعة للأمير فهي الانقياد له والخضوع، وهي لازمة لحفظ الانضباط وحسن سير عمل الجماعة. وقد ورد الأمر بها في الأدلة مطلقا وغير مقيد بأمير معيّن أو أمر معيّن، فتجب إذن لكل من يتولى أمرا، سواء كان الأمر عاما كالإمارة على الأمة الإسلامية أو خاصا كالإمارة على جماعة تكتلت على أمر ما. إلا أنّ الطاعة لا تجوز في معصية، ودليل ذلك ما روى الشيخان من طريق ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلاّ أن يؤمر بمعصية، فإن أُمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة". لذلك فالطاعة واجبة ويستثنى منها الأمر بمعصية.

2. العنصر البشري :

العنصر البشري مهم جدا في قيام الجماعات والأحزاب والحركات، لأنهم هم من يقوم بتبني الفكر والدعوة إليه، فالعمل الجماعي في أساسه هو عمل بشري. والمراد بالعنصر البشري في تكوين الجماعات كل من ينتمي إلى الجماعة ويعمل معها، سواء أكان من القيادة أو غير القيادة.

والأصل في الجماعة أن تجعل مقياس صلاحية الأعضاء للعمل معها مدى إيمانها بالفكرة التي يقوم عليها التكتل، ومدى التزامها بالمنهج، واستقامتها من ناحية شرعية واستعدادها للتضحية. فمن أسباب إخفاق العمل الحركي الإسلامي عدم وجود المقياس الصحيح لتحديد صلاحية الأعضاء للعمل. ذلك أنّ كثيرا من الحركات تختار أفرادها أو أعضاءها بناء على مكانتهم في المجتمع، وما يمكن أن يحققوه من مصلحة آنية عاجلة للحركة بغض النظر عن واقعهم من حيث الاستقامة أو الإيمان بالمبدأ. لذلك يختار العضو في كثير من الجماعات على أساس وجاهته، أو ثروته، أو مكانته الاجتماعية كالطبيب والمحامي، ولا يختار على أساس إيمانه أو استعداده للتضحية. ولهذا السبب يغلب على أعضاء هذه الجماعات التفكك، وعدم الانسجام بينها لوجود الطبقية وانعدام المقياس الصحيح في قبول العضو.

إن اتخاذ مقياس الوجاهة والغنى والمكانة الاجتماعية كأساس لتحديد الصلاحية للعمل مع جماعة ما، يشبه ما درج عليه أهل الكفر من قديم الزمن. قال تعالى: {وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحاً إِلَى قَوْمِهِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ (25) أَنْ لا تَعْبُدُوا إِلاَّ اللَّهَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ (26) فَقَالَ الْمَلأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا نَرَاكَ إِلاَّ بَشَراً مِثْلَنَا وَمَا نَرَاكَ اتَّبَعَكَ إِلاَّ الَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِيَ الرَّأْيِ وَمَا نَرَى لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ بَلْ نَظُنُّكُمْ كَاذِبِينَ (27)} (هود). ولذلك حذّر الله سبحانه نبيّه صلى الله عليه وسلم من هذا المقياس الذي يستعمله الكفرة فقال: {وَلا تَطْرُدْ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنْ الظَّالِمِينَ (52) وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ (53)} (الأنعام).

إن اتخاذ مقياس الوجاهة والغنى والمكانة الاجتماعية أحدث ضررا كبيرا في الجماعات؛ لأنه أنتج التفكك بين أعضائها وعدم الانسجام، وجعل الجماعة عرضة للتفرق والتشرذم، فبقاء العضو يرتبط بمدى ما يحققه من مصلحة، فإن رأى المصلحة في غير الجماعة تركها وذهب إلى غيرها. كما أن اتخاذ هذا المقياس أحدث ضررا بالعمل الحزبي والجماعي ككل؛ لأن الأمة ترى واقع هذه الجماعات وتدرك أنها نفعية مصلحية، مما أدى بكثير إلى كره الأحزاب والجماعات.

3. الرابطة :

إذا وجد العنصر البشري فلا بد من وجود ما يجمع بينهم ويربط. والرابطة بين هذا العنصر البشري تبنى على أمرين:

الأمر الأول، هو العقيدة. ذلك أن الرابطة بين المسلمين بعامة هي رابطة العقيدة الإسلامية. قال تعالى: {وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَاناً وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِن النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (103)} (آل عمران).

الأمر الثاني، هو الثقافة الخاصة. فلكل جماعة ثقافة معينة مبنية على الكتاب والسنة تتخذها وتتميز بها، فتثقف بها الأعضاء، وتدعو إليها في المجتمع.

فالرابطة الحقيقية بين أعضاء الجماعة، ليست الوطن، ولا المصلحة أو الدم أو غير ذلك، إنما هي رابطة العقيدة بما نتج عنها من أفكار وأحكام معينة حسب فهم معيّن.

ومع الأسف فإننا نجد جماعات تدعي أنها إسلامية قد أهملت رابطة الإسلام الحقيقية، أي رابطة العقيدة، وجعلت أساس رابطتها الوطنية والمصلحة الآنية، لذلك فهي توالي أعداء الله من العلمانيين والشيوعيين، وتعادي أولياء الله من المسلمين. قال الله تعالى: {إِنَّمَا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (55) وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ الْغَالِبُونَ (56) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُواً وَلَعِباً مِن الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ (57) وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُواً وَلَعِباً ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْقِلُونَ (58)} (المائدة).

ومع الأسف أيضا، فإننا نجد جماعات تدعي أنها إسلامية قد أهملت دور الكتاب والسنة في تحديد الثقافة، فتبنت من الأحكام والأفكار ما يناقض النصوص، وأخذت تبشر بثقافتها الديمقراطية العلمانية بين المسلمين وتعرضها كحل إسلامي مع أنها ليست من الإسلام، وجهلت أو تجاهلت أن أساس العمل الحركي الإسلامي منصب على الدعوة إلى الإسلام لا غير، وعلى الأمر بالمعروف الذي أقره الإسلام والنهي عن المنكر الذي يناقض الإسلام. إن مشكلة هؤلاء أنهم قدموا العقل على النقل، وجعلوا المصلحة التي يقرها هواهم شرعا، وظنوا أن الغاية تبرر الوسيلة، وأن العمل السياسي لا تضبطه النصوص الشرعية، فكانوا بحق كما وصفهم النبي صلى الله عليه وسلم يهدون بغير هديه تعرف منهم وتنكر، دعاة إلى أبواب جهنّم من جلدتنا ويتكلمون ألسنتنا، أفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا.

نسأل الله تعالى أن نكون قد وفقنا في عرض ما يلزم لقيام الجماعة الإسلامية وفق الكتاب والسنة. ونسأله سبحانه وتعالى أن يجعلنا من العاملين لإقامة حكمه في الأرض، وأن يمنّ علينا بتحقيق ذلك.

قال تعالى: {وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ}.